### وزارة التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية

إصلاح خطأ بالأمر الحكومي عدد 625 لسنة 2018 المؤرخ في 26 جويلية 2018 المتعلق بإحداث وحدة تصرف حسب الأهداف لإنجاز مشاريع بناء مستشفيين جهويين صنف "ب" بتالة والدهماني وبضبط تنظيمها وطرق سيرها الصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 63 بتاريخ 7 أوت 2018.

#### ىقرأ

#### الفصل 5 فقرة أخيرة:

\* إطار بخطة وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية مكلف بمتابعة ومراقبة أشغال بناء المستشفى الجهوي صنف "ب" بالدهماني (الأقساط الخاصة).

عوضا عن:

الفصل 5 فقرة أخيرة:

\* إطار بخطة وامتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية مكلف بمتابعة ومراقبة أشغال بناء المستشفى الجهوي صنف "ب" بتالة (الأقساط الخاصة).

والبقية بدون تغيير.

## وزارة الصحة

# بمقتضى قرار من وزير الصحة مؤرخ في 27 جويلية 2018.

كلف السيد خير الدين ربيع، متصرف الصحة العمومية، بمهام رئيس مصلحة التصرف المالي بالإدارة الفرعية للشؤون العامة بالمستشفى الجهوي "الحسين بوزيان" بقفصة.

# بمقتضى قرار من وزير الصحة مؤرخ في 12 أكتوبر 2018.

كلفت الدكتورة ليلى بزداح، أستاذ استشفائي جامعي في الطب، بمهام رئيس قسم أمراض القلب بمستشفى "شارل نيكول" بتونس.

# وزارة الشؤون الثقافية

# بمقتضى قرار من وزير الشؤون الثقافية مؤرخ في 3 سبتمبر 2018.

كلف السيد حكيم الأحمودي، أستاذ تنشيط ثقافي، بمهام رئيس مصلحة الشؤون الإدارية والمالية بالمركز الدولي للثقافة والفنون "قصر العبدلية" بوزارة الشؤون الثقافية.

## وزارة النقل

قرار من وزير المالية ووزير النقل مؤرخ في 8 أكتوبر 2018 يتعلق بتوظيف معلوم رسو جزافي بالميناء البحري التجاري تونس ـ حلق الوادي ـ رادس على السفينة "تانيت" طيلة فترات عدم استغلالها.

إن وزير المالية ووزير النقل،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 2 لسنة 1965 المؤرخ في 12 فيفري 1965 المتعلق بإحداث ديوان الموانئ القومية التونسية كما تم تنقيحه بالقانون عدد 5 لسنة 1972 المؤرخ في 15 فيفري 1972 وخاصة الفصلين 18 و24 منه،

وعلى القانون عدد 109 لسنة 1998 المؤرخ في 28 ديسمبر 1998 المتعلق بديوان البحرية التجارية والموانئ،

وعلى مجلة الموانئ البحرية الصادرة بمقتضى القانون عدد 48 لسنة 2009 المؤرخ في 8 جويلية 2009 وخاصة الفصلين 128 و 129 منها،

وعلى الأمر عدد 409 لسنة 2014 المؤرخ في 16 جانفي 2014 المتعلق بضبط مشمولات وزارة النقل،

وعلى الأمر الحكومي عدد 98 لسنة 2016 المؤرخ في 11 جانفي 2016 المتعلق بضبط قائمة الموانئ البحرية التجارية،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12 سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء بالحكومة،